مُقَدِّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، وأصلي وأسلم على السراج المنير – صلى الله عليه وسلم – قال الله تعالى : ((يا أيها اللذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) وقال تعالى : ((يا أيها اللذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما)) أما بعد:

فالقرآن الكريم دستور الإسلام وهو المرجع الأول في التشريع الإسلامي ، وقد جاء بمبادئ عامة لابد من بيانها وتفصيلها فجاءت السنة النبوية بهذه المهمة، فهما الطريقان الموصلان لمرضاة المولى عز وجل، وقد صح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قول"تركت فيكم ما إن تمسكتم به فلن تضلوا بعدي كتاب الله وسنتي "[1].

فهذا بحث

بعنوان: " مكانة السنة من القرآن وموقف المستشرقين منها "

خطة العمل في البحث:

وتتكون الخطة من مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة:وتتضمن بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة العمل في البحث.

المبحث الأول:تعريف السنة في اللغة والاصطلاح.

المبحث الثاني: أهمية السنة ومكانتها في الإسلام.

المبحث الثالث: الاستشراق وموقفه من السنة المطهرة.

المبحث الرابع: مظاهر العلاقة بين القرآن الكريم والسنة المطهرة.

وأما الخاتمة :أذكر أهم النتائج..

المبحث الأول

تعريف السنة في اللغة والاصطلاح

لغة:

السنة في اللغة مشتقة من الفعل " سَنّ " بفتح السين المهملة وتشديد النون، ولهذا الفعل عدة معانٍ لغوية[٢]، منها:

١. الصقل: يقال: سنّ فلان السكين إذا حدّها وصقلها.

٢. الابتداء: يقال: سنّ فلان العمل بكذا، أي: ابتدأ به، وبهذا الإطلاق اللغوي جاءت في قول النبي صلى الله عليه وسلم: " ما من نفس تقتل ظلمًا إلا كان على ابن آدم كفل من دمها؛ ذلك أنه أول من سنّ القتل"[٣].

وهكذا فإن العرب تطلق على كل من ابتدأ أمرًا عمل به قوم من بعده، بأنه هو الذي سنّه، ومن هذا المعنى قول نصيب:

كأني سننت الحب أول عاشق من الناس إذ أحببت من بينهم وحدي

٣. العناية بالشيء ورعايته: يقال: سنّ الإبل إذا أحسن رعايتها والعناية بها، والفعل الذي داوم عليه النبي صلى الله عليه وسلم سمي سنة بمعنى: أنه صلى الله عليه وسلم أحسن رعايته وإدامته[٤].

٤. السيرة المستمرة والطريقة المتبعة سواء كانت حسنةً أو سيئةً: وأصلها اللغوي مأخوذ من قولك: سننت الماء إذا واليت صبه، فشبهت العرب الطريقة المتبعة والسيرة المستمرة بالشيء المصبوب لتوالي أجزائه على نهج واحد، ومن هذا المعنى قول خالد بن عتبة الهذلي:

فلا تَجْزَعَنْ من سِيرةٍ أَنتَ سِرْتَها فأَوَّلُ راضٍ سُنَّةً من يَسِيرُها [٥]

وبهذا الإطلاق اللغوي جاءت كلمة السنة في القرآن الكريم، قال تعالى: ((وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّةَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا

وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا)) [٦] ، وقال تعالى: ((وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الأَوَّلِينَ)) [٧] .

كما جاءت في السنة النبوية بهذا المعنى، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: " من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"[٨].

وقوله صلى الله عليه وسلم: " لتتبعنّ سنن من كان قبلكم شبرًا بشبرٍ وذراعًا بذراعٍ " [٩] .

وخصها بعض أهل اللغة بالطريقة المستقيمة الحسنة دون غيرها، ولذلك قيل: فلان من أهل السنة[١٠].

وسنة النبي صلى الله عليه وسلم تحمل هذه المعاني اللغوية لما فيها من جريان الأحكام واطرادها، وصقل الحياة الإنسانية بها، فيكون وجه المجتمع السائر على هديها ناضرًا بخيرها وبركتها، ويستفاد من المعاني اللغوية أن السنة فيها معنى التكرار والاعتياد، وفيها معنى التقويم، وإمرار الشيء على الشيء من أجل إحداده وصقله[١١].

يقول الدكتور طه الدسوقي: (وجماع القول في معنى هذه الكلمة اللغوية: أنها تدل على الطريقة المسلوكة راجعة إلى أصلها، إذ هي من قولهم: سننت الشيء بالمسن، إذا واليت تكراره عليه، وإمراره به حتى صنع له سنًا أي طريقًا.

وإذا ما جمعنا المعنيين معًا يتضح لنا: أن السنة إنما تفيد الأمر باتباع طريقة معينة والتزامها، والسير عليها حتى تكون هي الطريق والمسار الذي لا يجوز خلافه في مراد من أمر بالتزامه[١٢].

السنة اصطلاحاً:

يختلف تعريف السنة في الاصطلاح تبعًا لاختلاف أغراض العلماء من بحوثهم

حسب تخصصاتهم المختلفة، وفيما يلي تعريفها عند المحدثين، والأصوليين، والفقهاء وأهل العقيدة.

السنة في اصطلاح المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلُقية أو خَلقية.

فالقول: وهو الكلام الذي نطقه النبي ﷺ وتناقله الناس بعد ذلك.

الفعل: وهو ما كان يقوم به النبي عليه الصلاة والسلام من سلوك وتصرف وفعل، مثل كيفية صلاته، وصيامه، وحجه.

التقرير: وهو ما أقره النبي ﷺ من أفعال الصحابة بسكوته أو بإظهار رضاه له، كإقراره عليه الصلاة والسلام لمن تيمم لعدم وجود الماء ثم وجده بعد الانتهاء من الصلاة و لم يعد صلاته.

الصفات: وهي إما خَلقية كطوله ومشيه وشعره...، أو خُلقية كالشجاعة والكرم والحلم والصفح وغيرها.

ولعل سند هؤلاء فيما ذهبوا إليه هو: تسمية النبي صلى الله عليه وسلم لكل ما جاء به في مقابلة القرآن بالسنة مثل قوله في خطبته في حجة الوداع: " يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدًا: كتاب الله وسنتي"(١٣).

السنة في اصطلاح الأصوليين:ما نقل عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وبعضهم يضيف ما يصلح أن يكون دليلاً شرعيًا(١٤).

السنة في اصطلاح الفقهاء:تعددت تعريفات السنة عند الفقهاء ولكن مدلول هذه التعريفات واحد، فمنها: ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه، ومنها: كل ما ثبت عن النبي ﷺ و لم يكن من باب الفرض والواجب(١٥).

السنة عند علماء العقيدة: هي كل ما دل الدليل الشرعي عليه سواء كان هذا الدليل من الكتاب أو الحديث أو من قواعد الشريعة. ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها وعضوا

عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة".(١٦)

أما تعريف الحديث: فإنه علم يعرف به أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وأحواله. أو هو: كل ما أضيف إلى النبي ﷺ.

ومرد هذا الاختلاف في الاصطلاح عند أهل العلم إلى اختلاف الأغراض التي تعنى بها كل فئة من أهل العلم.

فعلماء الحديث: إنما بحثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الإمام الهادي الذي أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وخلق، وشمائل وأخبار، وأقوال وأفعال، سواء أثبت ذلك حكمًا شرعيًا أم لا.

وعلماء الأصول: إنما بحثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المشرع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده، ويبين للناس دستور الحياة، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها.

وعلماء الفقه: إنما بحثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوبًا أو حرمةً أو إباحةً، أو غير ذلك(١٧).

المبحث الثاني

أهمية السنة ومكانتها في الإسلام

للسنة النبوية مكانة عظيمة في التشريع الإسلامي ، فهي الأصل الثاني بعد القرآن الكريم ، والتطبيق العملي لما جاء فيه ، وهي الكاشفة لغوامضه ، المجلية لمعانيه ، الشارحة لألفاظه ومبانيه ، وإذا كان القرآن قد وضع القواعد والأسس العامة للتشريع والأحكام ، فإن السنة قد عنيت بتفصيل هذه القواعد ، وبيان تلك الأسس ، وتفريع الجزئيات على الكليات ، ولذا فإنه لا يمكن للدين أن يكتمل ولا للشريعة أن تتم إلا بأخذ السنة جنباً إلى جنب مع القرآن ، وقد جاءت الآيات المتكاثرة والأحاديث المتواترة آمرة بطاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم –، والاحتجاج بسنته والعمل بها ، إضافة إلى ما ورد من إجماع الأمة وأقوال الأئمة في إثبات حجيتها ووجوب الأخذ بها.

فقد دلت عدة آيات من القرآن الكريم على حجية السنة ، ووجوب متابعة النبي – صلى الله عليه وسلم – ، ومن ذلك :

١– الآيات التي تصرح بوجوب طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – واتباعه ، والتحذير من مخالفته وتبديل سنته ، وأن طاعته طاعة لله ، كقوله سبحانه: {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم} [١٨]، وقوله تعالى: {من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً} [١٩]، وقوله: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب} .

٢– الآيات التي رتبت الإيمان على طاعة رسوله – صلى الله عليه وسلم – والرضا بحكمه ، والتسليم لأمره ونهيه كقوله تعالى: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبينا}[٢٠] ، وقوله سبحانه: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما

شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً}[٢١] ، وقوله: {إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون} [٢٢].

٣- الآيات التي تبين أن السنة في مجملها وحي من الله عز وجل ، وأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لا يأتي بشيء من عنده فيما يتعلق بالتشريع ، وأن ما حرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بسنته مثل ما حرم الله في كتابه ، كقوله سبحانه: {ولو تقوّل علينا بعض الأقاويل * لأخذنا منه باليمين * ثم لقطعنا منه الوتين * فما منكم من أحد عنه حاجزين}[٢٣] ، وقوله جل وعلا: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون} [٢٤]، وقوله جل وعلا: {الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم}[٢٥].

أدلة السنة

وأما السنة فقد ورد فيها ما يفوق الحصر ، ويدل دلالة قاطعة على حجية السنة ولزوم العمل بها ، ومن ذلك :

١- الأحاديث التي يبين فيها - صلى الله عليه وسلم - بأنه قد أوحي إليه القرآن وغيره ، وأن ما بينه وشرعه من الأحكام فإنما هو بتشريع الله تعالى له ، وأن العمل بالسنة عمل بالقرآن ، وأن طاعته طاعة لله ، ومعصيته معصية لله جل وعلا ، كقوله - صلى الله عليه وسلم - : (يوشك الرجل متكئا على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا وإن ما حرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثل ما حرم الله) [٢٦].

وقوله: (إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوماً فقال : يا قوم إني

رأيت الجيش بعيني ، وإني أنا النذير العريان فالنجاء ، فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا ، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم ، فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم ، فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق) [٢٧]، وقوله (كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى ، قالوا : يا رسول الله ومن يأبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى) [٢٨].

٢- الأحاديث التي يأمر فيها عليه الصلاة والسلام بالتمسك بسنته وأخذ الشعائر والمناسك عنه ، كقوله : (تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض) [٢٩]، وقوله: (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ) [٣٠]وقوله : (صلوا كما رأيتموني أصلي) [٣١]، وقوله : (خذوا عني مناسككم) [٣٢].

وعلى ذلك كان عمل الصحابة رضي الله عنهم من الاحتجاج بسنته – صلى الله عليه وسلم – والاقتداء بهديه ، وامتثال أوامره ، والرجوع إليه في الدقيق والجليل ، فكانوا أحرص الخلق على ملاحظة أقواله وأفعاله وحفظها والعمل بها ، وعلى هذا أجمعت الأمة فلو تتبعنا آثار السلف ومن بعدهم من الأئمة ، لم نجد أحداً – في قلبه ذرة من الإيمان وشيء من النصيحة والإخلاص – ينكر التمسك بالسنة والاحتجاج بها والعمل بمقتضاها ، بل على العكس من ذلك لا نجدهم إلا متمسكين بها ، مهتدين بهديها ، حريصين على العمل بها ، محذرين من مخالفتها ، وما ذاك إلا لأنها أصلٌ من أصول الإسلام وعليها مدار فهم الكتاب ، وثبوت أغلب الأحكام ، فعلى حجية السنة انعقد إجماعهم ، واتفقت كلمتهم ، وتوطأت أفئدتهم .

قال الإمام الشافعي رحمه الله : " أجمع الناس على أن من استبانت له سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس " ، وقال أيضا : " لم أسمع أحداً نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم ، يخالف في أن فرض

الله عز وجل اتباع أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والتسليم لحكمه ، وأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه ، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – ، وأن ما سواهما تبع لهما ، وأن فرض الله علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – واحد لا يختلف فيه الفرض ، وواجب قبول الخبر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – " (٣٣).

وقال الإمام ابن حزم عند قوله تعالى: {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر}(٣٤) " الأمة مجمعة على أن هذا الخطاب متوجه إلينا وإلى كل من يُخْلَق ويُرَكَّب روحه في جسده إلى يوم القيامة من الجِنَّة والناس ، كتوجهه إلى من كان على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وكل من أتى بعده عليه السلام ولا فرق " (٣٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: " وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولا عاماً يتعمد مخالفة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فى شيء من سنته دقيق ولا جليل . فإنهم متفقون اتفاقا يقينيا على وجوب اتباع الرسول ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله "(٣٦).

فتبين مما سبق وجوب الاحتجاج بالسنة والعمل بها ، وأنها كالقرآن في وجوب الطاعة والاتباع ، وأن المستغني عنها هو مستغن في الحقيقة عن القرآن ، وأن طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – طاعة لله ، وعصيانه عصيان لله تعالى ، وأن العصمة من الانحراف والضلال إنما هو بالتمسك بالقرآن والسنة جميعا.

المبحث الثالث

الاستشراف وموقفه من السنة النبوية

الاستشراق هو عبارة عن اتجاه فكري غربي يقوم بدراسة حضارة الأمم من جوانبها الثقافية والفكرية والدينية والاقتصادية والسياسية كافة، لغرض التأثير فيها. وقد عرّفه إدوارد سعيد في كتابه "الاستشراق": "بأنه أسلوب غربي للهيمنة على الشرق، وإعادة صياغته وتشكيله وممارسة السلطة عليه"(٣٧).

وقدّم أحمد عبدالحميد غراب تعريفات كثيرة للاستشراق من الغربيين وغيرهم، وقسّمها إلى قسمين، عام وخاص:

أما التعريف العام: فهو أن الاستشراق أسلوب فكري غربي (أي منهج غربي في رؤية الأشياء والتعامل معها) يقوم على أن هناك اختلافًا جذريًا في الوجود والمعرفة بين الغرب والشرق، وأن الأول يتميز بالتفوق العنصري والثقافي على الثاني.

وأما التعريف الخاص: فهو عبارة عن دراسات "أكاديمية"، يقوم بها غربيون من الدول الاستعمارية، للشرق بشتى جوانبه: تاريخه وثقافاته، وأديانه، ولغاته، ونظمه الاجتماعية والسياسية، وثرواته، وإمكاناته.. من منطلق التفوق العنصري والثقافي على الشرق، وبهدف السيطرة عليه لمصلحة الغرب، وتسويغ هذه السيطرة بدراسات وبحوث ونظريات تتظاهر بالعلمية والموضوعية (٣٨).

ويمكن من خلال هذه التعريفات استخلاص عدة أمور تعد أركانًا متينة للاستشراق:

١ – أن الاستشراق هو حركة علمية (أكاديمية) من أهل الكتاب من شرقيين وغربيين وأمريكيين وغيرهم ممن ينظر إلى الإسلام بالمنظار الغربي.

٢ – الهدف منه تشويه الإسلام وتشكيك المسلمين في دينهم، وذلك بالطعن في أهم مصادر التشريع: القرآن والسنة وتاريخ المسلمين.

٣ – إنشاء مجتمعات تابعة للغرب في الفكر والاقتصاد والسياسة والاجتماع،

ليسهل استغلالهم اقتصادياً وسياسياً وعسكرياً.

٤ – أن الاستشراق ذو علاقة وطيدة مع الاستعمار، فلا استعمار بدون استشراق ولا استشراق من غير دول استعمارية.

٥ – أن الاستشراق له علاقة بالتنصير؛ لأن معظم المستشرقين من أهل الكتاب، يبذلون قصارى جهدهم في سبيل أن يحوّل المسلمون دينهم إلى النصرانية، وهذا ما أكدته البعثات التنصيرية التي كانت ترافق الاستعمار في المنطقة الإسلامية.

٦ – أن كثيراً من المستشرقين يفتقدون المنهجية العلمية في طرح شبهاتهم وأباطيلهم، فهم يحتجون ببعض الموضوعات من الآثار والروايات الموضوعة التي لا أصل لها في الواقع، وأحيانًا كثيرة لا يعتمدون على شيء وإنما يعتمدون على وساوس شياطينهم لتشكيك الأمة في دينها.

والمتتبع للشبهات التي تثار حول السنة النبوية من قبل المستشرقين والمعادين لدين الله، فإنه سيجد أن هؤلاء يحاولون التشكيك في كل شيء في هذا الدين، وليست هناك شبهات محددة وإنما الدين كله مثار للشك والشبهة عندهم، ويظهر ذلك واضحًا في كتاباتهم وندواتهم وصحفهم ومجلاتهم.

لذلك لا أستطيع في هذا البحث المختصر أن أبحث جميع الشبهات ، لأن ذلك يحتاج إلى مجلدات ، ولكن سأذكر بعضا من الشبهات التي اتفقت عليها كلمة معظم المستشرقين حول السنة النبوية، والنيل من شخصية الرسول ﷺ، ابتداء من تشكيكهم في مفهوم السنة نفسها.

يقول جولد تسيهر عن مفهوم السنة: "ما من أمر أو فعل يوصف عندهم بالفضل أو العدالة إلا إذا كان له أصل في عاداتهم الموروثة أو كان متفقًا معها، وهذه العادات التي تتألف منها السنة تقوم عندهم مقام القانون أو الديانة، كما أنهم كانوا يرونها المصدر الأوحد للشريعة والدين، ويعدون اطراحها خطأ جسيما، ومخالفة خطيرة للقواعد المعروفة والتقاليد المرعية التي لا يصح الخروج عليها، وما

يصدق على الأفعال يصدق أيضًا على الأفكار الموروثة، والجماعة يتحتم عليها أن لا تقبل في هذا المجال شيئًا جديدًا لا يتفق مع آراء أسلافها الأقدمين" ثم يقول: "فكرة السنة يمكن إدراجها بين الظواهر التي سماها سبنسر بـ العواطف القائمة مقام غيرها وهي النتائج العضوية التي جمعتها بيئة من البيئات خلال الأجيال والأحقاب، والتي تركزت وتجمعت في غريزة وراثية تتألف منها الصفة أو الصفات التي يتوارثها أفراد هذه البيئة"(٣٩).

ويقول شاخت: "إن الأحاديث ليست هي السنة بل هي تدوين السنة بالوثائق"(٤٠).

ويمكن استخلاص مفهوم السنة عند المستشرقين في النقاط التالية:

١ – أن السنة هي جوهر العادات والتقاليد الموروثة.

٢ – أن السنة وحدها هي القانون أو الديانة وهي المصدر الوحيد للشريعة.

٣ – أن السنة غير الحديث، وأنهما ليسا بمعنى واحد.

وقد تقدم بيان حقيقة مفهوم السنة والحديث الذي فيه دحض هذا الخلط الذي انتهجه المستشرقون بقصد التشويش والتضليل على أبناء الأمة، والتشكيك في المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي

ثم إنهم لم يقفوا عند هذا الحد في خلطهم بين السنة والحديث، وإنما عمدوا إلى الطعن في أركان السنة التي ترتكز عليها.

فمن ذلك الطعن في حقيقة الرسالة والوحي من السماء ليكون بمثابة هدم الصرح الذي يرتكز عليه الإسلام بالكامل، وذلك بالتشكيك في أصل الدين ومنبع أحكامه وأوامره ونواهيه، وبالتالي تتساقط المبادئ الأخرى تلقائيًا.

يقول المستشرق هنري ماسيه في كتابه "الإسلام": "ووفقًا للتقاليد فإن محمدًا تلقى في بادئ الأمر نوعًا من الدوي فصار كأنه مصاب بالحمى، وشحب لونه وارتجف وتدثر بدثار، وهناك بعض المؤرخين – والبيزنطيون منهم على الخصوص – تحدثوا عن الصرع الذي يمكن أن يكون محمد مصابًا به، ومن المعلوم في القرون

الوسطى في الشرق كما في الغرب أن هؤلاء المرضى كانوا يتخيلون كأن روحًا تمتلكهم، وقد أصبحت النوبات عند محمد مألوفة كثيرًا ابتداء من الوحي الأول الذي حدث في شهر رمضان"(٤١).

والحقيقة إن الوحي كان ينزل على الرسول ﷺ بصور متعددة فأحيانًا كصلصلة الجرس وأحيانًا بصورة رجل، وأحيانًا بصورته الحقيقية، كما ذكرته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ:"أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي، فيفصم عني، وقد وعيت عنه ما قال، وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول". قالت عائشة رضي الله عنها ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا"(٤٢).

كما أن الوحي الذي كان ينزل على النبي ﷺ بتلك الصور المتعددة لم يكن بينه وبين الصرع أي

كما طعنوا في شخصية النبي ﷺ في زعمهم انشغاله ﷺ بالنساء، يقول غوستاف لوبون: "وضعف محمد ﷺ الوحيد هو حبه الطارئ للنساء، وهو الذي اقتصر على زوجته الأولى حتى بلغ الخمسين من عمره، و لم يُخْفِ محمد ﷺحبه للنساء، فقد قال: "حبب إليّ من دنياكم ثلاث: الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة".

و لم يبال محمد بسن المرأة التي كان يتزوجها، فتزوج عائشة وهي بنت عشر سنوات، وتزوج ميمونة وهي في السنة الحادية والخمسين من عمرها.

وأطلق محمد العنان لذلك الحب، حتى إنه رأى اتفاقًا زوجة ابنه بالتبني وهي عارية، فوقع في قلبه منها شيء، فسرَّحها بعلُها، ليتزوجها محمد ﷺ فاغتم المسلمون، فأوحي إلى محمد ﷺ بواسطة جبريل الذي كان يتصل به يوميًا آيات تسوغ ذلك، فانقلب الانتقاد إلى سكوت"(٤٣).

وهذا محض افتراء حيث السن الذي تزوج فيها الرسول الأمين عليه الصلاة والسلام خديجة رضي الله عنها، هو سن الشباب وقمة الطاقة والقوة الجسدية والجنسية، لو كان عنده أهواء جنسية لاختار من أجمل بنات العرب مالاً ونسبًا، ولو كان التعدد من الأمور الشهوانية والبهيمية لدى المسلمين لاستباح دين المسلمين إطلاق العنان لأبنائه بأن يسرحوا ويمرحوا في عالم الشهوة والهوى ومع أكبر عدد من النساء كما كانت عليه العرب في الجاهلية.

كما أن الزواج بأكثر من واحدة كان جائزًا في جميع الشرائع السابقة(٤٤)، كاليهودية والنصرانية التي ينتمي إليها معظم المستشرقين، مما يتبين لنا مما تكنه نفوس هؤلاء من حقد لنبينا محمد ﷺ.

ولا استغراب في هذا الكلام حيث خرج من أفواه يهودية أو صليبية وسطرتها أقلامهم المنحرفة.

المبحث الرابع

مظاهر العلاقة بين القرآن الكريم والسنة المطهرة

قد اتفق من يُعْتَدُّ به من أهل العلم على أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام ، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام ، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : " ألا وإني أوتيتُ القرآن ومثله معه " (٤٥).

وتتلخص مظاهر العلاقة بين القرآن الكريم والسنة المطهرة في أنواع من البيان ووجوه من التفصيل، وهي كما يلي:

١. أن السنة النبوية بيان لمجمل القرآن:

فقد بينت السنة ما أجمل من عبادات وأحكام، ففرض الله تعالى الصلاة على المؤمنين، من غير أن يبين أوقاتها وأركانها وعدد ركعاتها، فبين الرسول الكريم هذا بصلاته وتعليمه المسلمين كيفية الصلاة، وقال: (صلوا كما رأيتموني أصلي) (٤٦).

وفرض الحج من غير أن يبين مناسكه، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم كيفيته، وقال: (خذوا عني مناسككم) (٤٧).

وفرض الله تعالى الزكاة من غير أن يبين ما تجب فيه من أموال وعروض وزروع، كما لم يبين النصاب الذي تجب فيه الزكاة من كل، فبينت السنة ذلك كله.

٢. تخصيص العام في القرآن:

ولبيان العموم في القرآن الكريم وكيف خصَّصته السنة :بعد أن ذكر الله تبارك وتعالى آية المحرمات وهي : { حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعمّاتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم التي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيماً . والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم }(٤٨) ثم قال تبارك وتعالى بعد هذا التحريم مباشرة : { وأحل لكم ما وراء ذلكم }.

فالمعنى على مقتضى ظاهر الكتاب : أن كل امرأة لم يَحْرُم عليك نكاحها في هذه الآية فنكاحها حلال لك هذا هو مقتضى ظاهر القرآن لأنه تبارك وتعالى بعد ذكر المحرمات بلفظ الحرمة الصريح : { حُرِّمَتْ } قال: { وأحل لكم ما وراء ذلكم } بلفظ الحِلِّ الصريح أيضاً ، ولأن (ما) في الآية من صيغ العموم فإن جميع النساء بخلاف المنصوص على حرمة نكاحهن في الآية يحل لك نكاحهن . على هذا فهل يجوز لك إذا تزوجت بامرأة أن تتزوج عمتها أو خالتها وهي تحتك ؟

الجواب : لا يجوز . يَحْرُم عليك أن تتزوج عمة أو خالة زوجتك التي هي تحتك . إذاً فمن أين جئنا بهذا التحريم وليس في القرآن ؟الجواب : جئنا به من السنة من حديث أبي هريرة وجابر وأبي موسى وأبي سعيد أن النبي (قال : " لا تُنكح المرأةُ على عمتها ولا على خالتها "(٤٩).

٣. تقييد مطلق القرآن :

ومن بيانه صلى الله عليه وسلم تقييد مطلق القرآن كما في قوله تعالى: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما }[٥٠].

فإن قطع اليد لم يقيد في الآية بموضع خاص، فتطلق اليد على الكف وعلى الساعد وعلى الذراع، ولكن السنة قيدت القطع بأن يكون من الرسغ، وقد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق من مفصل الكف. [٥١]

٤. تؤكد ما في القرآن :

وتأتي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم مثبتة ومؤكدة لما جاء في القرآن الكريم، أو مفرعة على أصل تقرر فيه. ومن ذلك جميع الأحاديث التي تدل على وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها مما ثبت بنص القرآن.

٥. تقرير أحكام جديدة لم ترد في القرآن:

وفي السنة أحكام لم ينص عليها الكتاب وليست بياناً له، ولا تطبيقاً مؤكداً لما نص عليه كتحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع، وتحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها.

الخاتمة

يطيب لي في نهاية المطاف أن أذكر ثمرات البحث وأضعها في نقاط :

١ــ القرآن والسنة المصدران الرئيسان للإسلام تستمدُّ منهما قواعد الإسلام وتشريعاته.

٢ــ عِظم السنة وأهميتها فلا يمكن فهم القرآن الكريم وكثير من الأحكام الشرعية إلا في ضوء السنة المطهرة.

٣.أن الخير كله في الإقتداء بنبينا صلى الله عليه وسلم والتمسك بسنته.

٣ــ أن الاستشراف مدرسة خطيرة من مدارس الاستعمار وحركات التنصير،

فهو يشكل معهما مثلثًا خطيرًا يهدد العالم الإسلامي في عقيدته وأخلاقه واقتصاده ومجتمعه، وهذا يستدعي من الأمة الانتباه والصحوة، وأن تعد العدة في كل لحظة لمواجهة أي عدوان فكري مرتقب.

٤. أن تحرص الجامعات في البلاد الإسلامية على فضح المستشرقين وأذنابهم ودراسة الشبه ودحضها .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول محمد علي الشوكاني تحقيق:أحمد عزو ، دار الكتاب العربي .

الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، دار الفكر بيروت ط٢ ١٤٠٣.

"الاستشراق". د. مازن مطبقاني على موقع مركز المدينة المنورة لدراسات وبحوث الاستشراق http://medinacenter.org.

الاستشراق والمستشرقون "ما لهم وما عليهم"، مصطفى السباعي، دار الوراق للنشر والتوزيع، ط١، الرياض ١٤٢٠.

الاستشراق وموقفه من السنة د. فالح الصغير.

التعريفات للجرجاني علي بن محمد بن علي ، دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٥، ط١، تحقيق: إبراهيم الأبياري.

تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ، دار الفكر – بيروت — ١٤٠١.

جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري ، دار الفكر – بيروت — ١٤٠٥.

دراسات في الاستشراق ورد شبه المستشرقين حول الإسلام، علي علي شاهين، ط١، دار الطباعة المحمدية، القاهرة ١٤١٢.

السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي / د . مصطفى السباعي / المكتب الإسلامي : الطبعة الثانية ١٣٩٨ / ت: ١٣٨٤ .

سنن أبي داود لأ داود سليمان بن الأشعث االسجستاني،المحقق : محمد محيي الدين عبد الحميد.

السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين، تحقيق:محمد عبد القادر دار الباز مكة ١٤١٤.

صحيح البخاري محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، دار ابن كثير ، اليمامة — بيروت ١٤٠٧ .

صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج القشيري ، دار إحياء التراث العربي — بيروت – تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

شرح النووي على صحيح مسلم ، يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت — ١٣٩٢.

الفكر المنهجي عند المحدثين د. همام عبد الرحيم، طبع رئاسة المحاكم الشرعية قطر ط١ ١٤٠٨.

القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار النشر: مؤسسة الرسالة — بيروت.

لسان العرب محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر – بيروت، ط١ .

مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية تحقيق:أنور الباز ، دار الوفاء مكة ١٤١٤.

مسند الإمام أحمد، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، دون تاريخ، المكتب الإسلامي، دار صادر، بيروت.

معجم الطبراني الكبير سليمان بن أحمد ، تحقيق: حمدي السلفي مكتبة العلوم والحكم ط ٢ ١٤٠٤.

معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٩٩٩م، ط٢ ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.

موطأ مالك ، للإمام مالك بن أنس، دار إحياء التراث العربي – مصر.

الهوامش

[1] أخرجه مالك في الموطأ بلاغًا، كتاب القدر ٨٩٩/٢ (١٥٩٤) ، قال الزرقاني في شرحه للموطأ (٢٤٦/٤): " إن بلاغه صحيح كما قال ابن عيينة" وقد أسنده ابن عبد البر في التمهيد من حديث أبي هريرة وقال: " هذا حديث مشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم شهرة يكاد يستغنى بها عن الإسناد"، كما أخرجه البزار في مسنده ٤٧٩/٢ (٨٩٩٣)، و الحاكم في المستدرك (رقم ٩٣١) وصححه، ووافقه الذهبي" والبيهقي في السنن الكبرى ١١٤/١٠ (٢٠١٢٤) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٧) .

[2] ينظر: تاج العروس ٩/ ٢٤٣، لسان العرب ٣/ ٢١٢١ ، المعجم الوسيط ١/ ٤٥٥ مادة: سنن.

[3] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٣٥)، ومسلم في صحيحه كتاب القسامة، باب بيان إثم من سنّ القتل (١٦٧٧) .

[4] تفسير الرازي ٣/ ٥٤ .

[5] لسان العرب ٣/ ٢١٢١ .

[6] فاطر:٤٣ .

[7] الكهف:٥٥ .

[8] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة (١٠١٧) .

[9] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالسنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: " لتتبعن سنن من كان قبلكم" (٧٣٢٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٢٦٦٩) .

[10] إرشاد الفحول ١:١٥٥، والمعجم الوسيط ١:٤٥٥.

[11] الفكر المنهجي عند المحدثين ص ٢٧ .

[12] السنة في مواجهة أعدائها ص ٣٨ .

[13] تقدم تخريجه .

(١٤) شرح الكوكب المنير ١٥٩/٢-١٦٦، إرشاد الفحول ١٣١/١.

(١٥) الإحكام للآمدي ١٦٩/١، شرح الكوكب المنير ١٦٠/١.

(١٦)أخرجه أبو داود في السنن ٦١٠/٢ (٤٦٠٧) ، وأحمد في المسند ١٢٦/٤ ، والبزار في المسند ١٢٤/٢ (٤٢٠١) وصححه الألباني في المشكاة (١٦٥).

[17] السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص: ٤٧-٤٩ .

[18] محمد:٣٣ .

[19] النساء:٨٠ .

[٢٠] الأحزاب:٣٦ .

[٢١] النساء:٦٥.

[٢٢] النور:٥١ .

[٢٣] الحاقة:٤٤- ٤٧ .

[٢٤] التوبة:٢٩ .

[٢٥] الأعراف:١٥٧ .

[٢٦] أخرجه أبو داود ٣٢٨/٤ (٤٦٠٦) ، وأحمد ١٣٠/٤، والطبراني في المعجم الكبير ٢١٨/١٥، وصححه الألباني في المشكاة (١٦٣) .

[٢٧] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق ، باب الانتهاء عن المعاصي (٦٤٨٢) ، ومسلم في صحيحه كتاب الفضائل ، باب شفقته على أمته (٢٢٨٣) .

[٢٨] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الاقتداء بسنن الرسول (٦٨٥١) .

[٢٩] تقدم تخريجه .

[٣٠] تقدم تخريجه.

[٣١] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان ، باب الأذان للمسافر (٦٠٥) .

[٣٢] أخرجه مسلم في صحيحه كاب المناسك، باب استحباب رمي جمرة العقبة (٣١٩٧).

[٣٣] كتاب الأم ٢٨٧/٧ .

[٣٤] النساء:٥٩ .

[٣٥] الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم المجلد الأول الباب الحادي عشر ٨٨/١ .

[٣٦] مجموع الفتاوى ٢٣٢/٢٠ .

(٣٧) ينظر رؤية إسلامية للاستشراق، أحمد عبدالحميد غراب ص٧-٨.

(٣٨) المرجع السابق ص٧-٨.

(٣٩) المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، عجيل جاسم النشمي ص٨١.

(٤٠) المرجع السابق ص٨٤.

(٤١) دراسات في الاستشراق ورد شبه المستشرقين حول الإسلام د. علي شاهين ص١٢٤.

(٤٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي ، بابكيف كان بدء الوحي (٢) .

(٤٣) حضارة الغرب، غوستاف لوبون ص١٤٢.

(٤٤) تعدد الزوجات إعجاز تشريعي يوقف المد الاستشراقي، محمد بن شتى أبو سعد ص١٢١.

[٤٥] تقدم تخريجه .

[٤٦] تقدم تخريجه .

[٤٧] تقدم تخريجه .

[٤٨] النساء: ٢٣ .

[٤٩] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب النكاح ، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح (٣٥٠٦) من حديث أبي هريرة .

[٥٠] المائدة:٣٨ .

[٥١] أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٠/٨ (١٧٠٢٥) وانظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي ٨٩/١٤ .